



وزارة الصناعة والتكنولوجيا  
الوزير

قرار وزارى رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠٠٣

صدر بتاريخ ٢٠٠٣/١١/١٥

في شأن الالتزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية

وزير الصناعة والتكنولوجيا :

بعد الأطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي ،  
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها  
وتعديلاته

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية  
العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج .  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ في شأن الالتزام بالإنتاج طبقاً  
للمواصفات القياسية المصرية .

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ .  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ .  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٠ لسنة ١٩٩٩ .  
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٢٦١ بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٥ .

فـر

مادة أولى : يلتزم المنتجون والمستوردون بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية

المصرية الموضحة في الكشف المرفق وعددها سبع مواصفات .



وزارة الصناعة والتكنولوجيا  
الوزير

مادة ثانية : يمنح المنتجون والمستوردون مهلة ستة أشهر لتوسيع الأوضاع

مع التعديلات الواردة بالمواصفات القياسية المصرية المعدلة  
والمشار إليها في الكشف المرفق وعددتها سبع مواصفات والصادرة  
بشأنها القرار الوزاري رقم ١٧٩ / ١٩٩٦ .

مادة ثلاثة : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويتم به اعتبارا من

اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير الصناعة والتكنولوجيا

الوزير

" د.م. على فهمي الصعيدي "



**وزارة الصناعة والتكنولوجيا**

**الوزير**

**كشف**

بالمواصفات القياسية المصرية

(مرفق بالقرار رقم ٢٠٠٣/١٥/٦٩٠ بتاريخ ٢٠٠٣/١١/١٥)

**ثانياً : مواصفات قياسية معدلة**

مسلسل	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	٢٠٠٣/٢٨٥	العنب المجفف (الزبيب)
٢	٢٠٠٣/٥٤٤ ج	الكمثرى المعلبة والتفاح المعلب الجزء الثاني : التفاح المعلب
٣	٢٠٠٣/١٦٠٢ ج	المشروبات المحلاه غير الغازية الجزء الأول : نكثار الفاكهة
٤	٢٠٠٣/٣٥٥ ج	عسل النحل وطرق الفحص والإختبار الجزء الأول : عسل النحل
٥	١٩٩٠/٣٥٥ ج تعديل جزئي ٢٠٠٣	عسل النحل وطرق الفحص والإختبار الجزء الثاني : طرق الفحص والإختبار تعديل جزئي ٢٠٠٣
٦	٢٠٠٢/٢٦١٣ ج تعديل جزئي ٢٠٠٣	فترات صلاحية المنتجات الغذائية الجزء الثامن : الخضر والفاكهة ومنتجاتها تعديل جزئي ٢٠٠٣
٧	١٩٩١/١٠٤٢ تعديل جزئي ٢٠٠٣	البسطرة (تعديل جزئي ٢٠٠٣)